وقالُوا قَدْ زُهِيتَ فقُلْتُ : كَلاّ ... ولكنّي أعَزّ َنِيَ القُنُوعُ وقالَ ابنُ السّ ِكّ ِيتِ : ومن العَرَبِ مَنْ يُجِيزُ القُنوع بمَعْنَى القَنَاعَة وكَلامُ العَرَبِ الجَيّ ِدُ هُو الأوّلُ ويُرْوَى : مِنَ الكُنُوع وهو التّ َقَبّ ُضُ والتّ َصاغُر .

ومن دُعَائِهِم : نَسْألُ ا َ القَنَاعَة ونَعُوذُ بهِ من القُنُوعِ أيْ من سُؤَال النّاسِ أو منَ الذّ ُلّ ِ لَهُمْ فيه وقالَ الأصْمَعِيّ ُ : رأيْتُ أعْرَابياً يَقُولُ في دُعَائِه : اللّ َهُمّ َ إنّ ِي أعُوذُ بكَ من القُنُوعِ والخُنُوعِ والخُضُوعِ وما يَغُضُ طَرْفَ المَرْءِ ويُغْرِى به لِئامَ النّاسِ .

وفي المَثَلِ : خَيْرُ الغِنَى القُنُوعُ وشَرّ ُ الفَقْر الخُضُوعُ فالقُنُوع هُنَا هُوَ الرّ ِضَا بالقِسْمِ وأوّ َلُ منْ قالَ ذلكَ أوْسُ بنُ حارِثَةَ لابْنِهِ مالِكِ .

ورَجُلٌ قانِعٌ وقَنِيعٌ وفي التّ َنْزِيلِ العَزِيزِ : وأطْعِمُوا القَانِعَ والمُعْتَر فالقَانِعُ : الّذِي يَسْألُ والمُعْتَرّ ُ : الّذِي يَتَعرّ َضُ ولا يَسْألُ وقِيلَ : القانِعُ هُنَا : المُتَعَفّ ِفُ عن السّ ُؤَالِ وكُلّ ٌ يَصْلُحُ قالَ عدِيّ ُ بنُ زَيْدِ : .

وما خُنْتُ ذا عَهْد وأيْتُ بعَهْدِه ... ولَمْ أحْرِمِ المُضْطَرّ َ إذ جاءَ قَانِعَا

أي سائِلاً وقالَ الفَرّاءُ : هُوَ الّذِي يَسْألُكَ فما أعْطَيْتَهُ قَبِلَهُ .

والقَنَاعَةُ : الرّ ِضا بالقِسْمِ كالقَنَعِ مُحَرّ َكَةً والقُنُعَان بالضّ َمّ ِ زادَهُمَا أبو عُبيَدةَ والفِعْلُ كفَرِحَ يُقَالُ قَنِعَ بنَفْسِه قَنَعاً وقَناعَةً وقُنْعاناً الأخِيرُ على غَيْرِ قِياسٍ فهو قَنِعٌ مِثْلُ كَتِفٍ وقانِعٌ وقَنُوعٌ وقَنِيعٌ من قَوْم قَنِعينَ وقُنّ َعٍ وقُنَعاءَ وامْرَأةٌ قَنِيعٌ وقَنيعَةٌ ومن نِسْوَةٍ قَنائِعَ قالَ لَبِيدٌ : .

فَمِنْهُمْ سَعِيدٌ آخِذٌ بنَصِيبِه ... ومِنْهُمْ شَقِيّ ٌ بالمَعِيشَةِ قانِعُ وفي الحَدِيثِ : القَناعَةُ كَنْزٌ لا يَفْنَى لأنّ َ الإنْفاقَ مِنْهَا لا يَنْقَطِعُ كُلّ َما تَعَذّ َرَ عَلَيْهِ شَيءٌ من أمُورِ الدّ ُنْيَا قنِعَ بما دُونَه ورَضيَ وفي حَدِيثٍ آخر : عَزّ َ منْ قَنعَ وذَلّ َ منْ طَمِعَ لأنّ َ القانِعَ لا يُذِلّ ُه الطّ َلَبُ فلا يَزالُ عَزِيزاً ونَقَلَ الجَوْهَرِيّ ُ عن ابنِ جنيّ ٍ قالَ : ويَجُوزُ أنْ يَكُونَ السّائِلُ سُمّ ِيَ قانِعاً لأنّ َهُ يَرْضَى بِما يُعْطَى قَلّ َ أو كَثُرَ ويَقْبَلُه ولا يَرُدّ ُه فيكُونُ مَعْنَى الكَلِمَتَيْنِ راجِعاً إلى الرّ ِضا .

وشاهِدٌ مَقْنَعٌ كمَقْعَد أيْ عَدْلٌ يُقْنَعُ بهِ ورَجُلٌ قُنْعانٌ بالضّمّ
وامْرَأةٌ قُنْعانٌ ويَسْتَوي في الأخِيرةِ المُذَكّرُ والمُؤَنّثُ والواحِدُ
والجَمْعُ أي رِضاً يُقْنَعُ بهِ وبِرَأيِه أو بحُكْمِه وقَضَائِه أوْ بشَهَادَتِهِ .
وحَكَى ثَعْلَبٌ : رَجُلٌ قُنْعانٌ : مَنْهاةٌ يُقْنَعُ برَأيه ويُنْتَهى إلى أمرِه .
قُلْتُ : وأمّا مَقْنَعٌ فإنّه يُثَنّى ويُجْمَعُ قالَ البَعِيثُ : .
وبايَعْتُ لَيْلَى بالخَلاءِ ولَمْ يكُنْ ... شُهُودِي على لَيْلَى عُدُولٌ مَقَانِعُ
وفي التّهْذيبِ : رِجَالٌ مَقَانِعٌ وقُنْعانٌ : إذا كانُوا مَرْضِيّينَ وفي
الحَديثِ : كانَ المَقَانِعُ من أصحابِ مُحَمّدِ A يَقُولونَ كذَا وقالَ ابنُ الأثِيرِ
: وبَعْضُهُم لا يُثَنّهِ ولا يَجْمَعُه لأنّه مَصْدَرٌ ومن ثَنّى وجَمَعَ نَظَرَ إلى
الاسْمِيّةِ .
وقَنِعَت الإبِلُ والغَنَمُ كسَمِعَ : مالَتْ للمَرْتَع وكَمَنعَ : مالَتْ لمَأْواهَا
وأقْبَلَتْ نَحْوَ أهْلِهَا نَقَلَه الجَوْهَرِيّ عن ابنِ السّكّيتِ هكذا وقالَ
غَيْرُه : قَنَعَتِ الإبِلُ والغَنَمُ بالفَتْحِ : رَجَعَتْ إلى مَرْعَاها ومالَتْ
إليْه وأقْبَلَتْ نَحْوَ أهْلِهَا وأقْنَعَتْ لمَأوَاهَا .
وفي العُبابِ : قَنَعَت الإبِلُ بالفَتْحِ قُنُوعاً : خَرَجَتْ من الحَمْضِ إلى
الخُلّةِ ومَالتْ والاسْمُ القَنْعَةُ بالفَتْحِ وأقْنَعْتُهَا أنا .
وقَنَعَتِ الإبِلُ قُنوعاً أيْضاً : صَعِدَتْ وأقْنَعْتُهَا أنا